

تاج العروس من جواهر القاموس

ج حُورَانٌ وحَيْرَانٌ بالضمِّ والكسْرِ . الحَائِرُ : الودَمُ وقد تَقَدَّمَ في حَوَارِ
 أَيضاً . الحَائِرُ : كَرِبْلَاءُ سُمِّيَتْ بِأَحَدِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ كَالْحَيْرَاءِ هَكَذَا فِي
 النَّسَخِ بِالْمَدِّ . وَالَّذِي فِي الصَّحاحِ وَغَيْرِهِ : الْحَيْرُ أَي بَفَتْحٍ فَسُكُونِ
 بَكَرِبْلَاءِ أَي سُمِّيَ لِكَوْنِهِ حِمِّيً . الحَائِرُ : ع بِهِمَا أَي بَكَرِبْلَاءِ وَهُوَ
 الْمَوْضِعُ الَّذِي فِيهِ مَشَّهَدُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَوْرٍ ذَلِكَ .
 مِنَ الْمَجَازِ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَا آتِيهِ حَيْرِيٌّ الدَّهْرُ بَفَتْحِ الْحَاءِ
 مُشَدَّ دَةً الْآخِرِ . وَرَوَى شَمْرُ بْنُ إِسْنَادِهِ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ قُرَيْعٍ قَالَ : "
 سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : لَمْ يُعْطَ الرَّجُلُ شَيْئاً أَفْضَلَ مِنَ الطَّرِيقِ لِرَجُلٍ
 يُطَرِّقُ عَلَى الْفَحْلِ أَوْ عَلَى الْفَرَسِ فَيَذْهَبُ حَيْرِيٌّ الدَّهْرُ . فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ :
 مَا حَيْرِيٌّ الدَّهْرُ ؟ قَالَ : لَا يُحْسَبُ " هَكَذَا رَوَاهُ بَفَتْحِ الْحَاءِ وَتَشْدِيدِ
 الْيَاءِ الثَّانِيَةِ وَفَتْحِهَا وَتُكْسَرُ الْحَاءُ أَيضاً كَمَا فِي رِوَايَةِ أُخْرَى وَهِيَ فِي
 الصَّحاحِ وَنَقَلَهُ ابْنُ شُمَيْلٍ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَذَكَرَهُ سَيِّدَوَيْهٌ وَالْأَخْفَشُ قَالَ
 ابْنُ الْأَثِيرِ : يُرْوَى : حَيْرِيٌّ دَهْرٌ بَفَتْحِ الْحَاءِ سَاكِنَةً الْآخِرِ وَنَقَلَهُ
 الْأَخْفَشُ . قَالَ ابْنُ جِنِّي فِي حَيْرِيٍّ دَهْرٌ بِالسُّكُونِ : عِنْدِي شَيْءٌ لَمْ يَذْكَرْهُ
 أَحَدٌ وَهُوَ أَنْ - أَمْلَأَهُ حَيْرِيٌّ دَهْرٌ وَمَعْنَاهُ مُدَّةٌ الدَّهْرُ فَكَأَنَّ مَدَّةً
 تَحْيِيُّرُ الدَّهْرُ وَبِقَائِهِ فَلَمَّا حُذِفَتْ إِحْدَى الْيَاءَيْنِ بَقِيَتِ الْيَاءُ سَاكِنَةً
 كَمَا كَانَتْ يَعْزِي حُذِفَتْ الْمُدُّ غَمٌّ فِيهَا وَأُبْقِيَتِ الْمُدُّ غَمَّةً وَمَنْ قَالَهُ بِتَخْفِيفِ
 الْيَاءِ أَي حَيْرِيٍّ دَهْرٍ . فَكَأَنَّهُ حَذَفَ الْأُولَى وَأَبْقَى الْآخِرَةَ . فَعُذِرَ الْأَوَّلُ
 تَطَرُّفٌ مَا حُذِفَ وَعُذِرَ الثَّانِي سَكُونُهُ . وَتُنْصَبُ مُخَفَّفَةً مِنْ حَيْرِيٍّ
 كَمَا قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

تَأْمَلَاتِ نَسْرًا وَالسَّامَاكَيْنِ أَيُّهُمَا ... عَلَيَّ مِنَ الْغَيْثِ اسْتَهْلَاتِ
 مَوَاطِرُهُ . وَهَذَا التَّخْفِيفُ ذَكَرَهُ سَيِّدَوَيْهٌ عَنِ بَعْضِ . نُقِلَ عَنِ ابْنِ شُمَيْلٍ يُقَالُ :
 ذَهَبَ ذَلِكَ حَارِيٍّ دَهْرٌ وَحَارِيٍّ الدَّهْرُ . عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : حَيْرٌ دَهْرٌ
 كَعَنْبٍ فَهِيَ سَتْ لُغَاتٌ كُلُّ ذَلِكَ أَي مُدَّةٌ الدَّهْرُ وَدَوَامُهُ أَي مَا أَقَامَ
 الدَّهْرُ . قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ أَي أَبَدًا وَالْكُلُّ مِنْ تَحْيِيُّرِ الدَّهْرِ وَبِقَائِهِ .
 وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ : وَيَجُوزُ أَنْ يُرَادَ : مَا كَرَّ وَرَجَعَ مِنْ حَارٍ يَحُورُ .
 وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ السَّابِقِ : لَا يُحْسَبُ أَي لَا

يُعْرَفُ حِسَابُهُ لِكَثْرَتِهِ يَرِيدُ أَنْ أَجْرَ ذَلِكَ دَائِمٌ أَبَدًا لِمَوْضِعِ دَوَامِ
النَّسْلِ . وَقَالَ شَمِيرٌ : أَرَادَ بِقَوْلِهِ لَا يُحْسَبُ أَيُّ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُعْرَفَ
قَدْرُهُ وَحِسَابُهُ لِكَثْرَتِهِ وَدَوَامِهِ عَلَى وَجْهِ الدَّهْرِ . وَحَيَّرَ مَا أَيُّ رُبِّمَا
. مِنَ الْمَجَازِ : تَحْيِيرُ الْمَاءِ دَارَ وَاجْتِمَاعِ . وَمِنَ الْحَائِرِ وَكَذَا تَحْيِيرُ
الْمَاءِ فِي الْغَيْمِ . تَحْيِيرُ الْمَكَانِ الْمَاءِ : اِمْتِلَاءٌ وَكَذَا تَحْيِيرُ الْأَرْضِ
بِالْمَاءِ إِذَا اِمْتَلَأَتْ لِكَثْرَتِهِ قَالَ لَبِيدٌ :
حَتَّى تَحْيِيرَ الدِّبَارُ كَأَنَّهَا ... زَلْفٌ وَأُلْقِي قِتْدِيهَا الْمَحْزُومُ . يَقُولُ
: اِمْتَلَأَتْ مَاءً وَالدِّبَارُ : الْمَشَارَاتُ وَالزَّلْفُ : الْمَصَانِعُ . مِنَ الْمَجَازِ :
تَحْيِيرُ الشَّيْبَابِ أَيُّ شَيْبَابُ الْمَرْأَةِ إِذَا تَمَّ آخِذَاً مِنْ الْجَسَدِ كُلِّ
مَأْخُذٍ وَامْتِلَاءٌ وَبِلَاغِ الْغَايَةِ . قَالَ النَّبِغَةُ وَذَكَرَ فَرَجَ الْمَرْأَةِ :
وَإِذَا لَمَسْتِ لَمَسْتِ أَجْنَمَ جَائِمًا ... مُتَحْيِيرًا بِمَكَانِهِ مِلَاءَ الْيَدِ
. كَأَسْتَحَارَ فِيهِمَا أَيُّ فِي الشَّيْبَابِ وَالْمَكَانِ . قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ :
ثَلَاثَةٌ أَعْوَامٌ فَلَمَّاسًا تَجْرُمَتُ ... تَقْضِي شَيْبَابِي وَأَسْتَحَارَ شَيْبَابِيهَا